رابط المادة على منصة باحث

من كان عمرها ثلاث عشرة سنة أو أربع عشرة سنة ولم تصم، هل عليها قضاء؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول يا فضيلة الشيخ اني ابلغ من العمر الان قرابة اثنين وخمسين عاما. وعندما كنت صغيرة في سن الثالثة عشرة والرابع عشر وبالتأكيد لم يكتمل عمري خمسة عشرة قد حدث ولم اصم شهر رمضان لتلك السنة لظروف بيئتنا الصعبة جدا وعند ارتباطي باعمال شاقة - 00:00:00

اضطراري اهلي علي بعدم الصوم من اجل قيامي بهذه الاعمال. فهل علي قضاء ذلك الشهر؟ اذا بلغ المسلم التكليف ذكرا كان او انثى بان ظهرت عليه احدى علامات ومنها الحيض بالنسبة للانثى فاذا حاضت اول حوله فانها تدخل - 00:00:20

نلتقي في قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حارث بغير حمر يعني من بلغت سن المحيض ومن ذلك الصيام صيام شهر رمضان يجب عليها لانه ركن من اركان الاسلام وليس لاهلها ان يمنعوها من الصيام بحجة انهم يريدونها في العمل الشاق فان هذا لا يجوز - 00:00:40

ولا يزيد لها هي ان تطيعه فيك لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى. فالواجب على اولياء آآ امور نساء وامور الصغار اذا بلغوا الواجب عليهم ان يعلموهم امور دينهم وان يلزموهم باداء الواجبات وفعل وترك - 00:01:00

لان هذا موجب رعاية التي حملها الله اياهم لقوله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته قال تعالى جالوا قوامون على النساء والقوامة فكونوا في امور الدين وفي امور الدنيا. من امور الدين اولى والزم واجل فما فعله هؤلاء نحو ابنتهم - 00:01:20

وما وما ومنعهم اياها من الصيام الذي ان تشتغل باعمالهم هذا خطأ كبير ومحرم محرم عليهم. وعليها ان تقضي هذا الصيام الذي تركته من رمضان عليها ان تتوب الى الله عز وجل وان تصوم هذه الايام التي افطرتها ولو كانت من جمال - 00:01:40

فان حال دين في ذلتها لا يسقطن باداءه لله سبحانه وتعالى. فعليها ان تقضي الايام التي افطرتها مع التوبة الى الله سبحانه وتعالى والندم والاستغفار وعليها مع القضاء ان تطعم مسكينا عن كل يوم فدية عن التأخير بان تدفع عن كل يوم مقدار نصف ساعة - 00:02:00

في الفقراء. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:20